

برنامج
الأغذية
العالمي



Programme
Alimentaire
Mondial

World
Food
Programme

Programa
Mundial
de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثالثة

روما، ٢٠ - ٢٣/١٠/١٩٩٧

مسائل المالية والميزانية

البند ٤ (د) من جدول
الأعمال

تعيين المراجع الخارجي للبرنامج للفترة من
يوليو/ تموز ١٩٩٨ إلى يونيو/ حزيران
٢٠٠٢



Distribution: GENERAL
WFP/EB.3/97/4-D
7 August 1997
ORIGINAL: ENGLISH

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، فالرجو من السادة أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا
بمذه النسخة أثناء الجلسات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى.



مذكرة للمجلس التنفيذي

الوثيقة المرفقة المشتملة على توصيات مقدمة للمجلس التنفيذي لينظر فيها ويجيزها

وفقا لقرارات المجلس التنفيذي المتعلقة بأساليب عمله التي اتخذها في دورة انعقاده العادية الأولى لعام ١٩٩٦، فإن وثائق العمل التي أعدتها الأمانة لتقدم للمجلس قد روعي فيها عنصر الإيجاز وعرض المسائل بشكل يسهل أمر البت فيها واتخاذ القرار بشأنها. ويجب أن تدار أعمال المجلس التنفيذي بأسلوب عملي يقوم على التشاور المستمر بين أعضاء الوفود والأمانة التي لن تدخر وسعا في وضع هذه التوجيهات موضع التنفيذ.

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين يرغبون في إبداء بعض الملاحظات أو لديهم استفسارات تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة الاتصال بموظف برنامج الأغذية العالمي المذكور إسمه أدناه، ويستحسن أن يتم الاتصال قبل ابتداء اجتماعات المجلس التنفيذي. إذ أن الغرض من هذه الترتيبات هو تسهيل عمل المجلس عند النظر في الوثائق في الجلسات العامة.

الموظف المسؤول عن الوثيقة هو:

رقم الهاتف: 6513-2469

J. Mabutas

مدير مكتب المراجعة:

الرجاء الاتصال بأمين الوثائق إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي أو استلامها وذلك على رقم الهاتف التالي: (6513-2641).



١- عينت لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها، خلال دورتها السادسة والثلاثين، في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٣، ديوان المراجعة الفرنسي مراجعا خارجيا لحسابات برنامج الأغذية العالمي لفترة أربع سنوات، تبدأ في ١٩٩٤/٧/١ وتنتهي في ١٩٩٨/١/١. وكان الغرض من هذا التعيين هو مراجعة الكشوف المالية لبرنامج الأغذية العالمي للفترتين الماليتين ١٩٩٤-١٩٩٥ و ١٩٩٦-١٩٩٧. واقترحت هيئة المكتب، خلال تلك الدورة، أن تقوم لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها بوضع إجراءات محددة لتعيين المراجعين الخارجيين في المستقبل، وهو الاقتراح الذي أمّن عليه العديد من المندوبين، إلا أنه لم يوضع بعد موضع التنفيذ.

٢- الغرض من هذه الوثيقة هو:

- (١) الحصول على توجيهات المجلس وعلى قرار منه لتعيين المراجع الخارجي لبرنامج الأغذية العالمي خلال الفترة القادمة التي تتزامن مع الفترتين الماليتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ - ٢٠٠١.
- (٢) عرض الخيارات المتاحة على المجلس، في أعقاب اعتماد النظام المالي الجديد للبرنامج، الذي قد يحدث تغييرا في شروط الأهلية التي يجب أن تتوفر في المراجع الخارجي للبرنامج وفي فترة تعيينه.
- (٣) اقتراح إجراءات محددة لاختيار وتعيين المراجع الخارجي للبرنامج في المستقبل.

أحكام النظام المالي لبرنامج الأغذية العالمي

٣- تنص اللائحة المالية الحالية لبرنامج الأغذية العالمي التي تحكم تعيين المراجع الخارجي على ما يلي:

- اللائحة المالية المادة الحادية عشرة - ١: "يعين المجلس مراجعا خارجيا للقيام بمراجعة حسابات البرنامج ويكون المراجع الخارجي هو المراجع العام (أو الموظف الذي يتولى وظيفة مماثلة) في إحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في منظمة الأغذية والزراعة".
- اللائحة المالية المادة الحادية عشرة - ٢: "يعين المراجع الخارجي لمدة أربع سنوات تبدأ من أول يوليو/تموز من السنة المالية الأولى للفترة المالية. ويجوز تجديد تعيينه مرة واحدة فقط لمدة أربع سنوات أخرى".

شروط الأهلية وفترة التعيين

- ٤- بقيت أحكام المادة الحادية عشرة - ١ والمادة الحادية عشرة - ٢ دون تغيير في نص النظام المالي الجديد للبرنامج، المقدم للمجلس في هذه الدورة، (تغير ترقيمهما في النظام المالي المقترح إلى المادة الرابعة عشرة - ١ والمادة الرابعة عشرة - ٢) من جماعة العمل مفتوحة العضوية المكلفة بتعديل اللائحة العامة واللائحة المالية لبرنامج الأغذية العالمي، إلا أن لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية للأمم المتحدة لشؤون الإدارة والميزانية اقترحتا تعديلات مختلفة تتعلق بشروط الأهلية وفترة التعيين، قد تتطلب، تعديلا على إجراءات اختيار وتعيين المراجع الخارجي للبرنامج. وتتلخص هذه الخيارات في ما يلي:



شروط الأهلية

الخيار الأول. أن يكون المراجع الخارجي هو المراجع العام (أو الموظف الذي يتولى وظيفة مماثلة) في إحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في منظمة الأغذية والزراعة (وهو العرف السائر الذي تأخذ به أيضا اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية).

الخيار الثاني. أن يكون المراجع الخارجي هو المراجع العام (أو الموظف الذي يتولى وظيفة مماثلة) في إحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو منظمة الأغذية والزراعة أو شركة خاصة للمراجعة (بناء على اقتراح لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة).

فترة التعيين

الخيار الأول. يعين المراجع الخارجي لمدة أربع سنوات تبدأ من أول يوليو/ تموز من السنة المالية الأولى للفترة المالية. ويجوز تجديد تعيينه مرة واحدة فقط. (وهو العرف السائر والذي تأخذ به أيضا اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية).

الخيار الثاني. يعين المراجع الخارجي لمدة أربع سنوات تبدأ من أول يناير/ كانون الثاني من السنة المالية الأولى للفترة المالية دون تحديد لعدد المرات التي يجوز إعادة تعيينه فيها (بناء على اقتراح اللجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة).

٥- وتنتهي فترة تعيين المراجع الخارجي الحالي في ١٩٩٨/٦/٣٠، وأيا كان الاقتراح الذي سيؤخذ به، ستبدأ الفترة الجديدة للمراجع الخارجي في ١٩٩٨/٧/١ وستنتهي هذه الفترة التالية في ٢٠٠٢/٦/٣٠، إذا بقي العرف السائر حاليًا كما هو أو في ٢٠٠١/١٢/٣١ إذا ما تمت الموافقة على الاقتراح المقدم من اللجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

إجراءات الاختيار والتعيين

٦- كانت الفترة ١٩٩٤-١٩٩٧ هي الفترة الأولى التي عينت فيها لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها مراجعا خارجيا للبرنامج. وكانت الاجراءات المتبعة عندئذ كالاتي:

- دعا المدير التنفيذي عددا محدودا من المراجعين العموميين (أو من الموظفين الذي يتولون وظيفة مماثلة) في الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في منظمة الأغذية والزراعة لتقديم عروضهم؛
- أجرت لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقييما للعروض الثلاثة التي تلقتها وتقدمت بتعليقاتها إلى لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها؛
- أجرت هيئة مكتب لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها دورها تقييما للعروض الثلاثة وقدمت توصياتها إلى لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها، آخذة في اعتبارها تعليقات لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛



• ناقشت لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها العروض وأقرت بتوافق الآراء توصية هيئة المكتب.

٧- أعربت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن قلقها بشأن الإجراءات التي اتبعت في عام ١٩٩٣، وأوصت بتعميم الدعوة على جميع الدول الأعضاء للتقدم بعروضها، وبأن تتخذ لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها قرارها النهائي بالاقتراع السري. علاوة على ذلك، أوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأن تعتمد لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ميزانية التشغيل المخصصة لمراجع الحسابات الخارجي، على أساس برنامج المراجعة المقترح منه.

التوصيات

- ١- في ما يتعلق بالفترة القادمة للمراجع الخارجي للبرنامج التي تبدأ في أول يوليو/تموز ١٩٩٨ للفترتين الماليتين ١٩٩٨-١٩٩٩ و ٢٠٠٠ - ٢٠٠١، قد يري المجلس النظر في البدائل التالية:
- (١) البديل الأول: إعادة تعيين المراجع الخارجي الحالي للبرنامج، دون الإخلال بالحد الأقصى الحالي الذي لا يزيد على فترتين.
- (٢) البديل الثاني: تعيين مراجع خارجي جديد للبرنامج على أساس الاختيار بين العروض التنافسية المقدمة من مراجعي الحسابات الخارجيين الذين تتوافر فيهم شروط الأهلية، مع مراعاة الأحكام المتصلة بذلك والمنصوص عليها في النظام المالي الجديد.
- ٢- وفي ما يتعلق باختيار وتعيين مراجع الحسابات الخارجي للبرنامج مستقبلاً، توصى المديرية التنفيذية بما يلي:
- (١) أن يطبق المجلس السياسة التي تقضى بأن يكون التعيين على أساس الاختيار التنافسي بين العروض المقدمة من المراجعين الخارجيين الذين تتوافر فيهم شروط الأهلية.
- (٢) على هيئة مكتب المجلس أن تضع الإجراءات والمعايير (بما في ذلك خطة العمل، والألعاب، وغير ذلك) التي ستطبق عند الاختيار التنافسي وعند تقييم العروض، وأن تعرض ذلك على المجلس في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٨.
- (٣) على هيئة مكتب المجلس أن تشرع في عملية الاختيار التنافسي وتولي الإشراف عليها، آخذة في الاعتبار ملاحظات لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وأن تقدم أيضاً إلى المجلس نتائج تقييمها مصحوبة بتوصياتها.
- (٤) على المجلس أن يتخذ قراره بتوافق الآراء، أو بالاقتراع السري في حالة عدم تمكنه من ذلك.

